

النص بعد التعديل	النص الاصيل قبل التعديل
<p>ولما كان القانون الاتحادي رقم (32) لسنة 2021 في شأن الشركات التجارية الصادر في 20/9/2021 قد نص على إلغاء القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 2015 في شأن الشركات التجارية والقوانين المعدلة له، وأوجب على الشركات المساهمة العامة القائمة بتعديل أنظمتها الأساسية بما يتوافق مع أحكامه.</p> <p>لذلك بتاريخ 2025/9/29 انعقد اجتماع الجمعية العمومية للشركة وقررت بموجب قرار خاص الموافقة على تعديل أحكام النظام الأساسي للشركة ليتوافق مع أحكام القانون الاتحادي رقم (32) لسنة 2021 وتعديلاته في شأن الشركات التجارية و مرسوم بقانون اتحادي رقم 48 لعام 2023 في شأن تنظيم أعمال التأمين و القرارات و التعليمات و الأنظمة الصادرة عن المصرف المركزي بشأن شركات التأمين وذلك على النحو التالي:</p>	<p>ولما كان القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 2015 في شأن الشركات التجارية الصادر في 2015/3/25 قد نص على إلغاء القانون الاتحادي رقم (8) لسنة 1984 في شأن الشركات التجارية والقوانين المعدلة له، وأوجب على الشركات المساهمة العامة القائمة بتعديل أنظمتها الأساسية بما يتوافق مع أحكامه.</p> <p>بتاريخ 2021/4/17 انعقد اجتماع الجمعية العمومية للشركة وقررت بموجب قرار خاص الموافقة على تعديل أحكام النظام الأساسي للشركة ليتوافق وأحكام القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 2015 وتعديلاته في شأن الشركات التجارية وذلك على النحو التالي:</p>

